

علما إن تواجد المستأنف عليه بنور خالد بالمحل منذ إفراغه من مكترهه السابق ، لم يكن استناداً إلى تراض أو موافقة للوراثه أو عقد كراء معلوم، بل نتيجة تعسفه وضغطه على الوراثه مستغلاً حكماً قضائياً (رقم 8911 بتاريخ 29-12-1998) يتعلق بالمصادقة على مشروع قسمة عينيه، خصه بالمحلين التجاريين بالطابق الأرضي للعقار الموجود 67 زقة الغرب حي العيون درب السلطان الفداء البيضاء، كانت قد تقدمت به المسماه الشعبية السعديه (احد المدعيات لنسيها إلى والد الوراثه)، بعدما حول اسمها العائلي الى "بنور" وقيدت تقييدا احتياطي في اسمها في الرسم العقاري 16078/ س للعقار المذكور أعلاه ، بعد مدها بنور خالد بالمعطيات والوثائق. وذلك لإرهاب الوراثه وإقناعهم بأن المحل لازال عليه نزاع قانوني وبسجله العقاري تقييد احتياطي على الوراثه انتظار التشطيب عليه (وهو من كان وحده يتوفر على المقررات القضائية المتعلقة به ومبالغ إجراءات التشطيب على التقييد المذكور المسلمة له من طرف الوالده) و هكذا استمر في الاستحواذ واستغلاله في تجارات موسمية بمناسبة الأعياد الدينية والتقليديه، إلى ان استقر في حرفة صنع وطي وبيع الحلويات بالتقسيم التي حصل في شأنها على رخصة إدارية بطريقة سرية وملتبسة تخص وبيع الحلويات بالتقسيم فقط ، حيث تبين حين اكتشاف وجود عقد الكراء المزعوم مع الوالده لأول مرة، بجلسه 09-07-2024 بالمحكمة الابتدائية التجارية بالبيضاء ومن خلال الوثائق المرفقة بالمذكرة الجوابية المقدمة من دفاع المسمى بنور خالد ، ان هذه الرخصة انجزت بتاريخ 5-11-1997 قبل 9 أشهر من انجازه لعقد الكراء المزعوم وقبل تكون له صفة المكري ودون ان يتوفر له تصميم المحل،